

وزارة الإسكان

قرار وزاري

رقم ٢٠١٨/٦٢

بتعديل بعض أحكام

**لائحة تملك الأراضي الحكومية التجارية والسكنية التجارية والصناعية
والأراضي المخصصة لاستعمالها كمحطات للوقود بالمزايدة العلنية**

استناداً إلى نظام استحقاق الأراضي الحكومية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٨١ ،

وإلى قانون المناقصات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٣٦ ،

وإلى لائحة تملك الأراضي الحكومية التجارية والسكنية التجارية والصناعية والأراضي
المخصصة لاستعمالها كمحطات للوقود بالمزايدة العلنية الصادرة بالقرار الوزاري

رقم ٢٠١٦/١٢٤ ،

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

يضاف إلى عضوية لجنة المزايدة المشكلة بموجب نص المادة (٦) من لائحة تملك الأراضي
الحكومية التجارية والسكنية التجارية والصناعية والأراضي المخصصة لاستعمالها
كمحطات للوقود بالمزايدة العلنية المشار إليها ، ممثل عن وزارة التجارة والصناعة .

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار ، أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٦ من ذي الحجة ١٤٣٩ هـ

الموافق : ٢٧ من أغسطس ٢٠١٨ م

سيف بن محمد بن سيف الشبيبي

وزير الإسكان